

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

لقاء الحكومة مع الولاية

يومي 24 - 25 ديسمبر 2024

مخرجات الورشة رقم 05:

التخطيط والتسيير العمراني المستدام للمدينة:
لضمان بيئة حياة ذات جودة لفائدة المواطنين

المشرف: السيد والي ولاية عنابة.

المقرر: السيد والي ولاية معسكر.

المساعد الأول: السيد المدير العام لتهيئة وجاذبية الإقليم
(وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

المساعد الثاني: السيد المديرة العامة للمدينة بوزارة السكن
والعمران والمدينة

السيدات والسادة:

- السيد الوزير الأول؛
- السيد وزير الداخلية، الجماعات المحلية والتهيئة العمرانية؛
- السيدات والسادة أعضاء الحكومة؛
- السيدات والسادة الولاة والولاة المنتدبون ؛
- السيدات والسادة ممثلي البرلمان بغرفتيه
- السادة رؤساء المجالس الشعبية الولائية
- السيدات والسادة إدارات الدولة كل بمقامه ورتبته؛
- السيدات والسادة الحضور، أسرة الإعلام.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

مما لا شك فيه، أنّ لقاء الحكومة/الولاية، الذي ينظم تحت الرعاية السامية لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، أصبح في عهده سنة حميدة، وإننا نتقدم إليه بجزيل العرفان والامتنان على إتاحة الفرصة لنا من خلال هذا اللقاء، والذي يتضمن خمس ورشات تتطرق لمحاور متعددة، لنخوض عميقاً في جوهر اهتمامات المواطن الذي يوليه السيد رئيس الجمهورية العناية المؤكدة والأولوية المشهودّة، للعمل على إيجاد الحلول الناجعة والتمكين لها في حياة المواطنين والمواطنات، ممّا يعكس حرصه الدائم على تفعيل آليات التشاور والحوار البناء لخدمة المصلحة العامة، وتحقيق تطلعات الجزائريات والجزائريين في الحياة الكريمة والرّفاه الاجتماعي.

وإنّ ورشتنا التي تنبني أساساً حول "التخطيط والإدارة المستدامة للمدينة، لضمان إطار معيشي نوعي للمواطنين"، تهدف في عمقها النظري والتطبيقي إلى تحديد الحلول الملموسة، المتماشية

مع رؤية استراتيجية تعطي الأولوية لجودة الحياة والاستدامة فيها مكاناً وزماناً، مادياً وإنسانياً، والإحاطة الاجتماعية الضرورية والمرونة الحضريّة.

وهذه الورشة الخامسة والتي نشطها السيد والي ولاية عنابة، وتضمّ السيد والي ولاية معسكر بصفته مقرّر الورشة وبمساعدة المدير العام للتّهية وجاذبية الإقليم بوزارة الداخليّة والجماعات المحليّة والتّهية العمرانيّة، والمديرة العامة للمدينة بوزارة السكن والعمران والمدينة، وتلّوّة من السيّدات والسّادة الولاّة، الولاّة المنتدبين، ممثلي البرلمان بغرفتيه، ممثلي مصالح الأمن والدرك الوطني، الجمارك، رؤساء المجالس الشّعبية الولائيّة، المدراء العامون لمختلف القطاعات، إطارات مختلف المؤسسات الوطنيّة والخبراء، سمحت لنا بتبادل الأفكار والاستماع إلى مختلف الآراء، وقد أثمر النقاش المستفيض، والحوار المتعدّد الرؤى عن الخلاصات والتوصيات التالية:

إنّ الجزائر قد كسبت في السنوات الأخيرة معركة السكن تجربةً وخبرةً ودراية، بيدّ أنّه يبقى عليها مواجهة تحدي التخطيط الحضري، والإدارة المستدامة القادرة على ضمان تحوّل حضري وفق مسارٍ نوعي وشامل.

فبعدها بذلت الدولة الجزائرية جهوداً هائلةً ومستمرةً لضمان "الحق في السكن للجميع"، ها هي ذي تسعى الآن إلى ضمان "الحق في المدينة للجميع"، من خلال الوصول إلى الخدمات الحضريّة، والتنقل الحضري والإطار المعيشي اللائق، مع تجهيزات جوارية كافية ومساحات خارجية مهيبّة بنوعيّة، فتكون بذلك مصدراً للرفاهية المرّتجة والازدهار الذي نبتغيه.

وعليه، كيف يمكن إعادة صياغة التخطيط الحضري؟ وما هي الإدارة الحضريّة التي يجب تعزيزها للعمل على خلق إطار

معيشي نوعي وشامل في ظلّ عدم تطبيق النصوص القانونية والتنظيمية السارية المفعول؟

هذا الأمرُ يستدعي العمل، أولاً: بشكل استراتيجي لتحقيق العدالة والتوازن الجهوي، وثانياً: التدخل بشكل عملي في الأنسجة الحضرية لتعزيز التجديد الحضري وإعادة استغلال المناطق الحضرية المهجورة.

إنّ محاورَ الإشكالية تتوجه نحو وضع تخطيط حضري منظم وإدارة فعالة وتشاركية للمدن بهدف إنتاج جودة الحياة من خلال:

✓ التحكم في التوسع الحضري باستعمال أدوات تخطيط مستحدثة تعزز الأهداف الاستراتيجية والعملية.

✓ تحسين التنسيق والحوكمة على جميع المستويات والأصعدة.

✓ ضمان إطار معيشي نوعي وشامل.

وبناءً على ما تقدّم، فإنّ ورشتنا هذه تهدف إلى تحديد حلول واقعية ملموسة، متماشية مع الرؤية الاستراتيجية التي تمنح الأولوية لجودة الحياة والاستدامة فيها، وتركز على الشمول الاجتماعي والمرونة الحضرية، ومن أجل هذا المسعى نلخص التوصيات التي أسفرت عنها، والتي نريدها عملية وقابلة للتجسيد كما يلي:

I. في مجال الحوكمة، التسيير المحلي والديمقراطية التشاركية:

1- من الضروري التأكيد على أنّه يستحيل على الجماعات المحلية أن تواصل في مسعاها الحالي الذي قوامه التسيير المباشر للمرفق العام، نظراً لعدم قدرتها على ذلك، بالنظر لتعدد مهامها وصلاحياتها، ويعكس هذا وضعية الجماعات الإقليمية التي تسجل (في مجال تسيير الفضاء العمراني والبيئي بوجه عام) عدم

التحكم في جمع القمامة، غياب المساحات الخضراء، انطفاء وتدهور الإنارة العمومية، تدهور الإطار المبني.

وعليه، فإنّ تفويض اختصاصِ تسيير المرفق من الضروري أن يصبح إلزامياً لدى جميع الجماعات الإقليمية من خلال إنشاء مؤسساتٍ ولائية، وعند الاقتضاء بلدية، للتكفل بتسيير المساحات الخضراء، وتحديد إستراتيجية لحماية وتثمين هذه المساحات وفق القانون 06-07 المتعلق بقواعد تسيير وحماية وتطوير المساحات الخضراء، وذلك تنفيذاً لتعليمات السيد رئيس الجمهورية التي أسداها في لقاء الحكومة مع الولاية.

2- نجاح أيّ سياسة مرهونٌ بصفة تامة بانخراط المواطنين واندماجهم في تنفيذها، وإلاّ فمآلها هو المستوى النظري الذي لا مجال لتطبيقه. لذلك فإنّ المواطن ينبغي أن يكون جزءاً من

السياسة والتخطيط الحضري، فهذا الأمر يعنيه بالدرجة الأولى ويعني حاضرهُ ومستقبلهُ، وعليه فإنّ تمرير السياسات يتم عن طريق الفضاءات التشاركية والاتصال الدائم مع المواطن.

3- من الضروري إنشاء المجالس التشاركية والتشاركية على مستوى الجماعات الإقليمية وعلى مستوى الأحياء في المدن الكبرى، يكون الهدف منها هو إبلاغ المواطن بكافة المبادرات العمرانية الهادفة إلى ضمان التنمية المستدامة، وجعله يندمج فيها بصفة فعلية، بما في ذلك المساهمة المالية، لأنّ هذه البرامج والسياسات إنّما تمّ اعتمادها لخدمته. كما ينبغي أن يتم وضع منصاتٍ رقمية خاصة بالمواطنين الهدف منها ترقية السلوك التشاركي لديهم، والتّحاور فيما بينهم ومع المسؤول خدمة للحيّ أو المدينة، وعليه نقترح تعميم فكرة إنشاء "لجنة المدينة" تماشياً مع تعليمات السيد رئيس الجمهورية.

II. في مجال التعمير ومراقبة التوسع العمراني:

4- بعد عقود من الشروع في تطبيق القانون 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم، وكذا المرسومين التنفيذييين رقم 91-177 و 91-178 المؤرخين في 28 ماي 1991 المحددين لإجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي والمصادقة عليه، وجدت الجماعات المحلية نفسها أمام واقع ميداني قوامه ما يلي:

✓ تشبّع هذه المخططات بما في ذلك المساحات المسماة: "مساحات

التعمير المستقبلي.

✓ إنتاج منظومة عمرانية تفتقد إلى عناصر الجمالية والاتساق في المستويات المرخصة بما فيها التجهيزات العمومية والأحياء السكنية.

✓ عدم التحكم في البناء غير الشرعي، وعليه تشوّهت محيطات المدن ببنائات ليست لها أية قيمة عمرانية، وفي أحسن الأحوال بنايات غير مكتملة.

✓ تشبّع المناطق القابلة للتعمير بفعل محاصرتها بأراض ذات طابع فلاحي أو غابي مما حال دون إجراءات دراسات التوسعة والمراجعة.

و عليه بات من الضروري:

✓مراجعة التصور العام لإنجاز أدوات التعمير، بما يضمن النوعية في مجال العمران، يركز المقترح على إيجاد آليات تنظيمية لتهيئة الإطار المبني الحالي والناج عن تنفيذ أدوات التعمير السارية المفعول) المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي).

✓ حصر النّقائق ومعالجتها لتحسين وضعية هذا الإطار المبنى، وذلك بتحسين الموجود.

✓ إيجاد آليات تنظيمية لإنشاء الأقطاب الحضرية الجديدة، التي تسمح باستيعاب أعداد كبيرة من السّكنات بمختلف صيغها، تُلحق بالمدن أو التّجمعات السّكانية لتفادي تشبّع أدوات التّعمير، وحماية الأراضي الفلاية والغابية.

هذه الآليات تذهب باتجاه توزيع أكثر توازناً للكثافة السكانية الوطنية، التي تستقر في شريط ساحلي وشبه ساحلي، بالمقابل تكاد تخلو مناطق الهضاب والجنوب من السكان.

✓ إيجاد آليات تنظيمية لإنشاء الأقطاب الحضرية الجديدة التي تسمح باستيعاب أعداد كبيرة من السّكنات بمختلف صيغها، تلحق بالمدن أو التّجمعات السكانية الحالية لتفادي تشبّع أدوات التّعمير، وحماية الأراضي الفلاحية والغابية.

وفي هذا المسعى من اللازم اللّجوء إلى رفع مستويات البناء عمودياً على مستوى التّجمعات السكنية للتصدي لمشكل ندرة العقار الحضري العمومي.

من الضروري مواصلة المجهود إلى غاية القضاء على جميع البيوت القصديرية، والبنائات الهشة والمساكن ذات البناء الجاهز، والتي استهلكت تماماً في مداها الزمني وأصبحت تشكل خطراً على ساكنيها.

5- تفعيل آلية متابعة عمليات إتمام البنائات وإنهاء إنجازها، لاسيما الجوانب المتعلقة بالواجهات والطلاء الخارجي للحفاظ على جمالية المدن والأحياء، من خلال التعلّمة رقم 02 المؤرخة في 21 فيفري 2016، بالإضافة إلى عادة

الاعتبار للحظيرة السكنية، مع ضبط آليات واضحة لتسيير الأجزاء المشتركة، في ظل الاعتداءات العديدة المسجلة من لدن شاغلي السّكنات لاسيما: تعديل الواجهات، وتعليق

الهوائيات، وأجهزة التكييف، وخزانات المياه ونشر الغسيل .
كلّ هذه المظاهر السلبية من الضروري التصدي لها من خلال
استصدار آليات تنظيمية تسمح بفرض المزيد من الانضباط
في السلوك الفردي والجماعي لشاغلي السكنات.
كما يقترح إعادة الاعتبار لمهمة الحجابة على مستوى
العمارات والمساكن الجماعية للحفاظ على حرمتها ونظافتها،
من خلال استحداث آليات تنظيمية لضبط كيفية ممارسة المهنة
والتكفل بالعاملين في مجالها.

6- ضبط عملية مطابقة البناءات وإجراء تقييم شامل للنتائج المحققة
في مجال تطبيق أحكام القانون 08-15 المؤرخ في 20 جويلية
2008 المتعلق بمطابقة البناءات وإتمام إنجازها. وعوض التمديد
المتكرر لهذا القانون، فإنه يقترح إصدار آليات جديدة لدراسة
البناءات التي تحتاج إلى تسوية والتي شيدت حتى بعد سنة 2008
لتعميم مجال التسوية، لاعتبارها رافد من روافد التحصيل.

7- إنّ المرسوم التنفيذي رقم 22-55 المؤرخ في 02 فيفري 2022،
المحدد لشروط تسوية البناءات غير المطابقة لرخصة البناء،
والذي يعتبر استمرار لمسار تسوية البناءات، لم يحقق الأهداف
المرجوة منه كاملة، حيث يواجه بعض العزوف من لدن
المواطنين بفعل ارتفاع أسعار غرامات التسوية، وهو ما يجعل
ضرورة إعادة النظر في مبالغها عاملا هاما

لإحاطة هذا النص القانوني بالمزيد من عوامل النجاح.
8- مهما بلغت مستويات فعالية الإجراءات التنظيمية التي أوكلت
لها مهمة مكافحة البناءات غير الشرعية، سيما تلك المحددة
بموجب المادة 76 مكرّر من القانون رقم 04-05 المؤرخ في 14
أوت 2004، المعدل والمتمم للقانون رقم 90-29 المؤرخ في 01
ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير، فإنّ التنسيق بين
الفاعلين في العملية (شرطة العمران، مفتشو التعمير، أعوان

البلدية وموظفو إدارة التعمير) ، ما يزال بحاجة إلى إعادة النظر، حيث من الضروري ضبط صلاحيات التدخل لدى كل جهة معنية بمسار المراقبة. ومهما يكن من أمر، فإن التجربة الميدانية أثبتت أن شرطة العمران هي من أكبر الأسلاك نجاعة في مكافحة هذه الظاهرة التي ما فتئت تتوسع، رغم كل المحاذير القانونية والتنظيمية لاسيما ما جاء به القانون 18-23 المتعلق بحماية أراضي الدولة.

وعليه يقترح إحاطة هذه الفئة بالمزيد من العناية من خلال: حسن اختيارها، تكوينها المتواصل، ومنحها وسائل العمل من سيارات وتجهيزات المراقبة... وغيرها، مع تحديد الاختصاصات الإقليمية لكل وحدة شرطة ودركا، وتوضيح آليات التنسيق بينها وبين بقية المتدخلين في مجال معاينة مخالفات التعمير.

9- بالنظر لتعدد مشكل البناء غير الشرعي، والتي لم تنجح الإجراءات، بما فيها الردعية، في وقف الظاهرة، فإن استصدار أحكام قانونية وتنظيمية جديدة أصبحت تفرض نفسها للذهاب إلى أبعد مدى في مكافحة الظاهرة بل وتجريمها بكل أطرافها ومكوناتها:

✓ كل من يقوم بالبناء دون ترخيص، فوق أرضه أو فوق أرض الغير أو فوق الأراضي العمومية.

✓ كل إداري يمنح ترخيصاً للبناء خارج الأطر القانونية والتنظيمية المعمول بها، أو يسمح بإقامة أشغال فوق الإقليم الذي يسيره.

✓ كل مهندس يقوم بإعداد مخططات بناء خارج الإجراءات المعمول بها.

✓ كل مقاول أو بناء يقوم بإنجاز أشغال دون تراخيص قانونية.

10- إنّ الأوعية العقارية بالمناطق الرّيفية تم استهلاكها بشكل يكاد يكون كاملاً في بعض البلديات، فأصبح تجسيد برامج البناء الرّيفي معقداً خاصة في الولايات الشمالية التي تعرف ندرة في العقار.

من هذا المنطلق تمّ التوجه نحو طلب العودة إلى صيغة الرّيفي المجمع في الولايات الشمالية، وعدم حصرها في ولايات الجنوب والهضاب العليا، غير أن البحث عن أنساقٍ عمرانيةٍ جديدةٍ للتكفل بالطلب العمومي على السكن في المناطق الرّيفية، هو الحل الأمثل لتمكين الرّيف الجزائري من الحصول على صيغ سكنية تتيح له أن يسترجع الجمالية العمرانية، وأن يحافظ على هويته بعيداً عن جميع أشكال تبديد العقار.

11- مراجعة أحكام القانون 90-29 المؤرّخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلّق بالتهيئة والتّعمير المعدّل والمتّم، وكذا القانون رقم 06-06 المؤرّخ في 20 فيفري 2006، المتضمّن القانون التّوجيهي للمدينة، وكلّ النّصوص التي تدور في فلكها سواء أكانت تشريعية أو تنظيمية، بما فيها القانون رقم 01-19 المؤرّخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلّق بتسيير النّفايات، مراقبتها وإزالتها.

12- هذا التّغيير الذي أصبح يفرض نفسه، تماشياً مع التطورات السريعة والهائلة التي يعرفها قطاع التّعمير والبيئة عموماً على الصعيد العالمي ومع أهداف التنمية المستدامة التي أعدتها الأمم المتحدة سنة 2015 وصادقت عليها الجزائر.

13- فالتحول الذي تعرفه المدن والتجمعات السكانية الكبيرة وبشكل سريع من خلال الهجرة الداخلية، أدت إلى تراجع نسب توزيع الساكنة في المناطق الرّيفية التي لم تعد تضم سوى 29% من النسبة العامة للسكان، رغم الإجراءات التحفيزية المتخذة من طرف الدولة لتثبيتهم في أماكن إقامتهم، مما يجعل ضرورة النجاح في تسيير المدينة بأبعادها العمرانية والبيئية تحدياً من الواجب رفعه.

وعليه، فمراجعة الإطار القانوني ينبغي أن تجد الإجابات على كل الإشكالات التي طرحتها التطورات الكبيرة للفضاءات العمرانية.

14- خلق آليات تمويل مكيفة: من خلال

✓ استحداث قروض بنسب فوائد مدعمة أو منخفضة وتقديم إعانات موجهة لمالكي البنايات غير المكتملة بغرض إنهاء أو استكمال إنجازها، مع العلم أن هذا التمويل يجب أن يخضع لشروط العمران.

✓ وضع آليات التمويل الذاتي من طرف المالكين (أفراد أو جماعات من أجل إعادة تأهيل البنايات).

15- وضع إطار قانوني خاص بعمليات إعادة الإسكان في إطار القضاء على السكن الهش، أو تعديل المرسوم التنفيذي رقم 08-142، المؤرخ في 11 ماي 2008 الذي يحدد قواعد منح السكن العمومي الإيجاري.

16- إعادة النظر في المرسوم التنفيذي 16-55 المؤرخ في 01 فيفري 2016، المحدد لشروط وكيفيات التدخل في النسيج العمراني القديم.

17- إعداد إطار قانوني ينظم العمران التجاري.

18- تنظيم حملات توعوية وتحسيسية واسعة لفائدة أصحاب البنايات غير المنتهية للإسراع في تسوية وضعيتها في إطار القوانين السارية المفعول.

19- تجسيد رقمنة عقود التعمير على عدة مستويات من خلال منصات توضع تحت تصرف المواطن، وجميع الفاعلين في مجال استصدار عقود التعمير، وتسمح لكل طالب بمتابعة مسار معالجة ملفه، انطلاقاً من تاريخ إيداع طلبه إلى غاية دراسته من قبل الشباك الوحيد، وتبليغه الإلكتروني بالقرار المتخذ إزاء طلبه.

III. في مجال إعادة الاعتبار للمباني القديمة والتراث المعماري:

20- من الضروري الإشارة إلى أن الأولوية الرئيسة للمدن الكبرى على المستوى الوطني، ذات القيمة الثقافية والتاريخية، التي أصبحت اليوم في وضعية متدهورة، مما يستدعي تكفلاً جاداً بها على جميع المستويات من خلال:

✓ تصنيف درجة الخطر الذي تشكله، بإشراك الهياكل التقنية المختصة في مجال صلاية البنايات CTC، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ الإجراءات التي تفرض نفسها، سواء عن طريق هدم تلك البنايات واسترجاع أوعيتها العقارية، مع اقتراح تدابير كفيلة بوضع اليد عليها وتثمين التصرف فيها بعد الهدم في حالات الملكية المشتركة بسند من السكن إثر الترحيل.

✓ الخاصة أو التكفل بترميمها بصفة سليمة يُراعى فيها الحفاظ على هويتها العمرانية الأصلية، من خلال تخصيص برامج هامة لهذا الملف.

✓ إحداث الآليات التنظيمية لتفادي الوضعيات المعقدة ميدانياً، والمرتبطة بتعدد الورثة لهذه البنايات المشوهة للمنظر العام في المدن، والتي تخلى ملاكها عن التكفل بترميمها لأسباب عديدة، وكل هذا من خلال إصدار نصوص تنظيمية تكفل للدولة الحلّ محلّ المواطن عندما يتعلق الأمر بالحفاظ على الأرواح بعيداً عن الخلافات بين الورثة.

21- تثمين وحماية التراث المعماري للمراكز التاريخية بما فيها الصحراوية (القصور) من خلال مختلف عمليات التأهيل وإعادة الترميم.

IV. في مجال الاستدامة و الصمود الحضري، المدن الخضراء وجودة المدينة:

22- وضع مؤشرات لمدن مستدامة وقادرة على الصمود مع إعداد تقرير سنوي حول التنمية المستدامة والاقتصاد التدويري.

23- وضع دليل المدينة الخضراء وتنمية البيئة التحتية الخضراء.

24- إنشاء مراكز مدمجة لتثمين النفايات، الهدف منها استرجاع

النفائيات القابلة للرسكلة، حيث إن نسبة الاسترجاع حاليًا لا تتعدى 10 % على المستوى الوطني.

25- إنشاء مؤسسات عمومية أو خاصة لمعالجة النفائيات الخاصة لاسيما الخطيرة منها، حيث لا تتوفر بلادنا على ثقافة التخلص من هذه النفائيات.

26- تنويع تقنيات معالجة النفائيات عن طريق فتح المجال أمام الفرز الانتقائي، والتسميد الترميد (Incineration).

27- إعداد ميثاق للمساحات العامة (المساحات الخارجية للمباني)، يشمل المواد، الألوان، الأثاث الحضري، الإنارة العامة، إزالة الهوائيات الفضائية، وضبط مكيفات الهواء طبقا لميثاق مدينة الجزائر العاصمة.

28- إعداد مخططات ودراسات لمجابهة وحماية المدن من المخاطر الكبرى (فيضانات، زلازل، انزلاق التربة... إلخ) وخاصة الأنسجة العمرانية القديمة.

29- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار ذوي الاحتياجات الخاصة في مختلف مشاريع التهيئة العمرانية والمعمارية.

V. في مجال المدن الذكية:

30- التسيير الذكي للمدينة هو مجارة والتجاوب مع التطورات الحاصلة على الصعيد العالمي في مجال تسيير المدن والتجمعات السكانية الكبرى، بهدف تحسين ظروف معيشة المواطنين بفضل استعمال التكنولوجيات الإعلامية والاتصالية، عبر الأسس التالية:

✓ الهياكل وشبكات ذات التدفق العالي، أنظمة الإعلام الجغرافية SIG، كاميرات المراقبة، (Reseaux interlignes) الشبكات البينية.

✓ النقل الحضري من خلال نظام ذكي للنقل العمومي: الحافلة، الترامواي، الميترو، السيارات الكهربائية ومحطات شحن

بطارياتها، أنظمة مقاسمة فضاءات السير بين الدراجات والسيارات والتسيير الذكي لحركة المرور. ✓المصالح العمومية: الإنارة العمومية الذكية، التسيير الذكي للنفايات، نظام الأمن العمومي، نظام الصحة الرقمية ومنصة مشاركة المواطن.

هذه الأسس هي محاور التصور المستقبلي لتسيير المدن، والذي قوامه منظومة تشريعية تنظيمية، آليات ميدانية تنفيذية واندماج كلي ومباشر للمواطن من خلال الالتزام بمقتضيات العصرية وتحمل تبعاتها قصد التمكن من الاستفادة من مزاياها.

لذلك فإن التغيير المنتظر على المستوى التشريعي والتنظيمي ينبغي أن يأخذ هذا المفهوم بعين الاعتبار، وأن يستلهم أفكاره ومعطياته من تجارب البلدان التي بلغت مستويات كبيرة في مجال التسيير الذكي للفضاءات العمرانية.

VI. في مجال التكوين، التوعية والتّحسيس:

31- يقتضي الأمر كذلك مراجعة منظومة التكوين على مستوى الجامعات ومراكز التكوين المهني، بإدراج مكثف لمفاهيم التربية البيئية في النظام الدراسي لرفع درجة الوعي الاجتماعي، تماشياً مع الطلب الذي يحدثه التحول المطلوب لمفهوم تسيير المدن، وعلى الموارد البشرية المؤهلة، على مستوى المدارس الوطنية والجامعات.

32- تكريس الثقافة البيئية في أوساط المواطنين لاسيما شريحة الشباب، من خلال استهدافهم على مستوى المؤسسات التربوية ومراكز التكوين المهني والمعاهد والجامعات مع تلقينهم المبادئ البيئية وإنشاء النوادي الخضراء. بالإضافة إلى تشجيع وتثمين البحث العلمي في إطار انجاز مشاريع في المدن الكبرى، مع

استحداث جائزة لأحسن مدينة.

وختاماً، تهدف هذه التوصيات العملية إلى جعل الإدارة الحضرية أداة متكاملة وحديثة وشاملة، وذلك من خلال الجمع العقلاني بين الصرامة القانونية والابتكار التقني والمشاركة المواطنين القادرة على الاستجابة للتحديات الحالية، وما أكثرها، مع توقع الاحتياجات المستقبلية، ليكون الهدف النهائي من كل ذلك تقديم مدن مستدامة ومرنة للمواطنين والمواطنين، تليق بهم وبالتطلعات الوطنية، من أجل تنمية متوازنة ومتناسقة ومنتجة خلاقية.